حكم الوعظ في مولد الرسول عليه الصلاة والسلام

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتعريف الناس بدينهم ، ووعظهم بما يرقق قلوبهم مشروع في كل وقت ؛ لورود الأمر بذلك مطلقا دون تقييد بوقت معين ، قال الله تعالى : " ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولـئك هم المفلحون " وقال سبحانه " ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن " وقال سبحانه في بيان حال المنافقين وموقف الدعاة منهم : " وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا (61) فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جآؤوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقا (62) أولـئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا " إلى غير ذلك من الآيات

فأطلق الله الأمر بذلك ولم يخصه بوقت ، ويتأكد الوعظ والإرشاد عند وجود ما يقتضيه ؛ كخطب الجمع والأعياد ؛ لثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكرؤية منكر ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : ( من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ) وليس مولد النبي صلى الله عليه وسلم في يوم من مقتضيات تخصيص ذلك اليوم بقربة من القرب أو وعظ وإرشاد أو قراءة قصة المولد ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخصه بذلك ولو كان في تخصيصه بذلك خير لكان صلى الله عليه وسلم أولى به وأحرص عليه ، لكنه لم يفعل ، فدل على أن تخصيصه بالوعظ أو بقراءة قصة المولد أو بأي عبادة من البدع ، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد ) ، وفي رواية : ( من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد ) ، وكذا أصحابه لم يفعلوا ذلك وهم أعرف وأعلم بالسنة وأحرص على العمل بها رضي الله عنهم جميعا، وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء